فصـــل
في كيفية فرض القتال، وكيف كان حال النَّبِّي ﷺ وصحابته الكرام رضي الله عنهم مع أمر اللَّه تعالى بالجهاد؟

قال الإمام ابن القيم الجوزية رحمه الله: في كتابه «زاد المعاد» (3 ـ 60 ـ 77): لما استقرَّ رسولُ الله ﷺ بالمدينة، وأيَّده الله بنصره، بعباده المؤمنين الأنصار، وألَّفَ بين قلوبهم بعد العداوة والإِحَنِ[1] التي كانت بينهم، فمنعته أنصارُ الله وكتيبةُ الإِسلام من الأسود والأحمر، وبذلُوا نفوسهم دونه وقدَّموا محبتَه على محبة الآباء والأبناء والأزواج، وكان أولى بهم مِن أنفسهم، رمتهُمُ العربُ واليهودُ عن قوس واحدة. وشمَّروا لهم عن سَاقِ العداوة والمحاربة، وصاحوا بهم مِن كُلِّ جانب، والله سبحانه يأمرهم بالصبر والعفو والصفح حتى قويت الشوكةُ، واشتد الجناحُ، فأذن لهم حينئذٍ في القتال، ولم يفرضه عليهم، فقال تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُواْ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ [الحج: 39].

وقد قالت طائفة: إن هذا الإذن كان بمكة، والسورة مكية، وهذا غلط لوجوه:

أحدها: أن الله لم يأذن بمكة لهم في القتال، ولا كان لهم شوكة يتمكنون بها من القتال بمكة.

الثاني: أن سِياقَ الآية يدل على أن الإذن بعد الهجرة، وإخراجهم من ديارهم، فإنّه قال: ﴿ٱلَّذِينَ أُخْرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ﴾ [الحج: 40] وَهؤُلاء هم المهاجرون.

الثالث: قوله تعالى: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُواْ فِى رَبِّهِمْ﴾ [الحج: 19] نَزَلَتْ في الَّذِينَ تَبارَزُوا يومَ بدر من الفريقين[2].

---

(1) الإحْنة: الحقد. وجمعها: إحَن. (مختار الصحاح).

(2) روى البخاري في المغازي (3966) عن أبي ذر رضي الله تعالى عنه قال: نزلت: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُواْ فِى رَبِّهِمْ﴾ في ستةٍ من قريش: عليّ وحمزة وعبيدة بن الحارث وشيبة بن ربيعة وعتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة.

الرابع: أنه قد خاطبهم في آخرها بقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ والخطابُ بذلك كله مدني، فأما الخطاب ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾ فمشترك.

الخامس: أنه أمر فيها بالجهاد الذي يَعُمُّ الجهادَ باليد وغيره، ولا ريبَ أن الأمر بالجهاد المطلق إنما كان بعد الهجرة، فأمَّا جهادُ الحُجَّة، فأمر به في مكة بقوله: ﴿فَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَجَٰهِدْهُم بِهِۦ﴾ أي: بالقرآن: ﴿جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان: 150] فهذه سورة مكية، والجهاد فيها هو التبليغُ وجهادُ الحجة، وأما الجهادُ المأمور به في سورة «الحج» فيدخل فيه الجهادُ بالسيف.

السادس: أن الحاكم روى في «مستدركه»[1] من حديث الأعمش، عن مسلم البَطِين، عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عباس قال: لما خَرَجَ رسولُ اللهِ ﷺ مِنْ مكَّة قال أبو بكر: أخرجُوا نبيَّهم، إنا للهِ وإنا إليه رَاجِعُونَ لَيَهْلِكُنَّ، فأنزل الله ﷻ: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟﴾ وهي أول آية نزلت في القتال. وإسناده على شرط «الصحيحين» وسياق السورة يدل على أن فيها المكيَّ والمدنيَّ، فإن قصة إلقاء الشيطان في أمنية الرسول مكيّة، والله أعلم.

فصـل

ثم فرض عليهم القتال بعد ذلك لمن قاتلهم دون من لم يقاتلهم فقال تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ﴾ [البقرة: 190].

ثم فرضَ عليهم قتالَ المشركِين كافَّة[2]، وكان محرَّماً، ثم مأذوناً به، ثم مأموراً به لمن بدأهم بالقتال، ثم مأموراً به لجميع المشركين إما فرضَ عينٍ على أحد القولين، أو فرضَ كِفاية على المشهور.

---

(1) في أول كتاب الجهاد (2376/ 2) وصححه على شرط الشيخين، وأقره الذهبي في «التلخيص». وهو كما قالا. ومسلم البطين: هو مسلم بن عمران البطين الكوفي. وأخرجه أحمد في مسنده (1865/ 1) والترمذي (3171) والنسائي في أول كتاب الجهاد (3085) وفي «الكبرى» (11345/ 6) وابن حبان (4710) والطبري (17/ 172) والطبراني في «الكبير» (12336). وأخرجه الحاكم أيضاً في الهجرة (4271/ 3) والآية المذكورة هي من سورة الحج، رقم (39).

(2) قال الله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً﴾ [التوبة: 36].

والتحقيق أن جنسَ الجهادِ فرضُ عين إما بالقلب، وإما باللِّسان، وإما بالمال، وإما باليد، فعلى كُلِّ مسلم أن يُجاهد بنوع من هذه الأنواع.

أما الجهاد بالنفس، ففرض كفاية وأما الجهاد بالمال، ففي وجوبِهِ قولانِ والصحيح: وجوبه لأن الأمر بالجهاد به وبالنفس في القرآن سواء، كما قال تعالى: ﴿ٱنفِرُوا۟ خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَٰهِدُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٤١﴾﴾ [التوبة: 41] وعلَّق النجاةَ من النار به، ومغفرةَ الذنب، ودخولَ الجنة، فقال [تعالى]: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَٰرَةٍ تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿١٠﴾ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١١﴾ يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً فِى جَنَّٰتِ عَدْنٍ ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٢﴾﴾ [الصف: 10 ـ 12] وأخبر أنهم إن فعلوا ذلك، أعطاهم ما يُحبون مِن النصر والفتح القريب فقال: ﴿وَأُخْرَىٰ تُحِبُّونَهَا ۖ﴾ [الصف: 13] أي: ولكم خصلة أخرى تُحِبُّونها في الجِهَادِ، وهي ﴿نَصْرٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ ۗ﴾ [الصف: 13] وأخبر سبحانه أنه ﴿ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ ۚ﴾ [التوبة: 111] وأعاضهم عليها الجنةَ، وأن هذا العقد والوعد قد أودعه أفضلَ كتبه المنزلة مِن السماء، وهي التوراة والإنجيل والقرآن، ثم أكد ذلك بإعلامهم أنه لا أحدَ أوفى بعهده منه تبارك وتعالى، ثم أكد ذلك بأن أمَرَهُم بأن يستبشِروا ببيعهم الذي عاقدوه عليه، ثم أعلمهم أن ذلك هو الفوزُ العظيمُ[1].

فليتأملِ العاقِد مع ربه عقد هذا التبايع ما أعظمَ خَطَره وأجلّه، فإن الله ﷻ هو المشتري، والثمن جناتُ النعيم، والفوزُ برضاه، والتمتعُ برؤيته هناك، والذي جرى على يده هذا العقدُ أشرفُ رسله وأكرمُهم عليه مِن الملائكة والبشر، وإن سِلْعَةً هذا شأنُها لقد هُيِّئَتْ لأمرٍ عَظِيمٍ وخَطْبٍ جَسيمٍ:

قَدْ هَيَّؤوكَ لأَمرٍ لَوْ فَطِنْتَ لَهُ ... فَارْبأْ بِنَفْسِكَ أَنْ تَرْعَى مَعَ الهَمَلِ

مَهْر المحبةِ والجَنَّةِ بذلُ النفس والمال لمالكهما الذي اشتراهما من المؤمنين، فما للجبان المُعرِض المُفْلِس وسَوْم هٰذه السلعة. باللهِ ما هُزِلَتْ فيستامها المفلسون. ولا كَسَدَت، فيبيعَهَا بالنسيئة المُعَسِرُونَ، لقد أقيمت للعرض في سوق من يُرِيد، فلم يرضَ رَبُّهَا لها بثمن دون بذل النفوس، فتأخر البَطَّالون.

---

(1) قال الله تعالى: ﴿فَٱسْتَبْشِرُوا۟ بِبَيْعِكُمُ ٱلَّذِى بَايَعْتُم بِهِۦ ۚ وَذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ [التوبة: 111].

وقام المحبُّونَ ينتظرون أيُّهُمْ يصلُح أن يكون نفسُه الثمن، فدارت السِّلعة بينهم، ووقعت في يد: ﴿أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [المائدة: 54]. لما كَثُرَ المدَّعون للمحبة، طُولِبُوا بإقامة البينة على صحة الدعوى، فلو يُعطى الناسُ بدعواهم، لادَّعى الخَلِيُّ حِرْفَةَ الشَّجِيِّ فتنوع المدعون في الشهود، فقيل: لا تثبُت هٰذه الدعوى إلا ببيِّنةٍ ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: 31] فتأخر الخلقُ كُلُّهم، وثبت أتباعُ الرسولِ ﷺ في أفعالِه وأقوالِه وهديِه وأخلاقِه فطُولِبُوا بعدالة البيِّنة، وقيل؛ لا تُقبَلُ العدالةُ إلا بتزكية ﴿يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ﴾ [المائدة: 54] فتأخر أكثرُ المدعين لِلمحبة.

وقام المجاهِدونَ، فقيل لهم: إن نفوسُ المحبِّين وأموالهم ليست لهم، فسلموا ما وقع عليه العقد، فإن الله اشترى مِن المؤمنين أنفسَهم وأموالَهُم بأن لهم الجنةَ وعقدُ التبايع يُوجِبُ التسليمَ مِن الجانبين، فلما رأى التجارُ عظمةَ المشترى وقَدْرَ الثمن، وجَلالَة قَدْرِ مَن جرى عقدُ التبايع على يديه، ومِقدارَ الكتاب الذي أُثْبِتَ فيه هذا العقدُ. عرفُوا أن للسلعة قدراً وشأناً ليس لِغيرها من السِّلع، فرأوا مِن الخُسران البَيِّن والغَبْنِ الفاحش أن يبيعوها بثمن بَخْسٍ دَرَاهِمَ معدودة، تذهب لذَّتُهَا وشهوتُهَا. وتبقى تَبِعَتُهَا وحسرَتُها، فإن فاعل ذلك معدود في جملة السفهاء، فعقدوا مع المشتري بيعةَ الرِّضوان رضىً واختياراً مِن غير ثبوت خيار. وقالوا: والله لا نَقِيلُكَ ولا نَسْتَقِيلُكَ فلما تمَّ العقدُ، وسلموا المبيعَ. قيل لهم: قد صارت أنفُسكم وأموالُكم لنا، والآن فقد رددناها عليكم أوفَر ما كانت وأضعافَ أموالكم معها ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾﴾ [آل عمران: 69] لم نبتع منكم نفوسَكم وأموالكم طلباً للربح عليكم، بل لِيظهر أثرُ الجود والكرم في قبول المعيب والإعطاء عليه أجلَّ الأثمان. ثم جمعنا لكم بين الثمن والمثمَّنِ.

تأمل قصةَ جابر بن عبد الله رضي الله عنهما «وقد اشترى منه ﷺ بعيرَه، ثمَّ وفَّاهُ الثَمَنَ وزادَهُ، ورَدَّ عليه البعير»[1] وكان أبوه قد قُتِلَ مع النبيِّ ﷺ في وقعة أُحد، فذكَّره

(1) الحديث بتمامه أخرجه البخاري في الوكالة (2309) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: «كنتُ معَ النبيِّ ﷺ في سَفَرٍ، فكنتُ على جملٍ ثِفالٍ إنما هو في آخر القومِ، فمرَّ بي النبيُّ ﷺ فقال: «مَن هذا؟» قلتُ جابرُ بنُ عبدِ الله. قال: «ما لكَ؟» قلتُ: إنِي على جملٍ ثَفالٍ. قال: «أمعَكَ قضيبٌ؟ قلتُ: نعم. قال: أعطِنيهِ»، فأعطيته فضرَبهُ فزَجرَهُ، فكان مِن ذٰلكَ المكانِ مِن أوّل القوم. قال: «بِعْنيهِ»، فقلتُ: بل هوَ لكَ يا رسولَ الله. =

بهذا الفعلِ حالَ أبيه مع الله، وأخبره «**أنَّ الله أحياه، وكلَّمهُ كِفَاحاً وقَالَ: يَا عَبْدِي تَمَنَّ عَلَيَّ**»[1] فسبحان مَنْ عَظُمَ جودُه وكرمُه أن يُحيط به علمُ الخلائق، فقد أعطى السلعةَ، وأعطى الثمنَ، ووفَّقَ لتكميلِ العقد، وقبل المبيعَ على عيبه، وأعاض عليه أجلَّ الأثمانَ، واشترى عبدَه من نفسه بماله وجمع له بين الثَّمَنِ والمُثَمَّنِ، وأثنى عليه، ومدحه بهذا العقد وهو سبحانه الذي وفقه لهُ، وشاءه منه.

فَحيَّهَلَا إِنْ كُنْتَ ذَا هِمَّةٍ فَقَدْ ... حَدَا بِكَ حَادِي الشَّوْقِ فَاطْوِ المَرَاحِلَا
وَقُلْ لِمنادي حُبِّهِمْ وَرِضَاهُمُ ... إِذَا مَا دَعَا لَبَّيْكَ أَلْفَاً كَوَامِلَا
وَلَا تَنْظُرِ الأَطْلَالَ مِنْ دُونِهِمْ فَإِنْ ... نَظَرْتَ إِلَى الأَطْلَالِ عُدْنَ حَوَائِلَا
ولا تَنْتَظِرْ بالسَّيْرِ رِفْقَةَ قاعِدٍ ... وَدَعْهُ فإن الشَّوْقَ يكفيك حامَلا
وَخُذْ مِنْهُمُ زاداً إِلَيْهِمْ وَسِرْ عَلَى ... طَرِيقِ الهُدَى وَالحُبِّ تُصْبِحُ وَاصِلَا
وَأَحْيِ بِذِكْرَاهُم شِرَاكَ إِذَا دَنَتْ ... رِكَابُكَ فَالذِّكْرَى تُعِيدُكَ عَامِلَا
وَإِمَّا تَخَافَنَّ الكَلَالَ فَقُلْ لَهَا ... أَمَامَكِ وِرْدُ الوَصْلَ فَابْغِي المَنَاهِلَا
وَخُذْ قَبَسَاً مِنْ نُورِهِمْ ثُمَّ سِرْ بِهِ ... فَنُورُهُم يَهْدِيكَ لَيْسَ المَشَاعِلَا

= قال: «بل بِعنيهِ قد أَخذتُهُ بأَربعةِ دَنانيرَ ولكَ ظَهرُهُ إلى المدينةِ». فلما دَنَونا منَ المدينةِ أَخذتُ أَرتحلُ، قال: «أَينَ تُريدُ؟» قلتُ: تزوَّجتُ امرأَةً قد خَلا منها. قال: «فهلّا جاريةً تُلاعِبُها وتُلاعبُك؟» قلتُ: إنَّ أبي تُوُفِّيَ وترَكَ بَناتٍ فأَردتُ أَن أَنكِحَ امرأَةً قد جَرَّبَتْ خَلا منها، قال: «فذٰلك». فلمّا قدِمْنا المدينةَ قال: «يا بِلالُ اقضِهِ وزِدْهُ». فأَعطاه أربعةَ دَنانيرَ زادَهُ قِيراطاً. قال جابرٌ: لا تُفارِقُني زيادةُ رسولِ الله ﷺ، فلم يَكُنِ القيراطُ يُفارقُ جِرابَ جابرِ بنِ عبدِ اللَّه». وأخرجه أيضاً في عدة مواضع أخر.

وهو عند مسلم في المساقاة (٧١٥) باب (٢١) بيع البعير واستثناء ركوبه. بزيادة: البعير واستثناء ركوبه. بزيادة: ورده عليّ وأخرجه أهل السنن وغيرهم من أئمة الحديث الشريف.

(1) الحديث بتمامه أخرجه الترمذي في تفسير آل عمران (3010) من طريق طَلْحَةَ بْنَ خِرَاشٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: لَقِيَنِي رَسُولُ الله ﷺ. فقَالَ لِي: يَا جَابِرُ مَا لِي أَرَاكَ مُنْكَسِراً؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ اسْتُشْهِدَ أبي قُتِلَ يَوْمَ أُحُد، وَتَرَكَ عِيَالاً وَدَيْناً، قَالَ: أَفَلَا أُبَشِّرُكَ بِمَا لَقِيَ اللهُ بِهِ أَبَاكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: مَا كَلَّمَ اللهُ أَحَداً قَطُّ إِلَّا مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ، وَأَحْيَا أَبَاكَ فَكَلَّمَهُ كِفَاحاً. فَقَالَ: يَا عَبْدِي تَمَنَّ عَلَيَّ أُعْطِكَ. قَالَ يَا رَبِّ تُحْيِينِي فَأُقْتَلَ فِيكَ ثَانِيةً. قَالَ الرَّبُّ ﷻ: إِنَّهُ قَدْ سَبَقَ مِنِي ﴿أَنَّهُمْ إِلَيْهَا لَا يَرْجِعُونَ﴾ [القصص: 39] قَالَ: وَأَنْزِلَت هٰذِهِ الآيَةُ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا﴾ [آل عمران: 169].

وَحَيِّ عَلَى وَادِي الأَرَاكِ فَقِلْ بِهِ ... عَسَاكَ تَرَاهُم ثَمَّ إِن كُنْتَ قَائِلَا
وَإِلا فَفِي نَعْمَانَ عِنْدِي مَعَرَّفُ الـ ... ـأَحِبَّةِ فَاطْلُبْهُم إِذَا كُنْتَ سَائِلَا
وَإِلَّا فَفِي جَمْعٍ بِلَيْلَتِهِ فَإِنْ ... تَفُتْ فَمِنى يَا وَيْحَ مَن كَانَ غَافِلَا
وَحَيِّ عَلَى جَنَّاتِ عَدْنٍ فَإِنَّهَا ... مَنَازِلُكَ الأولَى بِهَا كُنْتَ نَازِلَا
وَلكن سَبَاكَ الكَاشِحُونَ لأَجْلِ ذا ... وَقَفْتَ عَلَى الأَطْلَالِ تَبْكِي المَنَازِلَا
وَحَيِّ عَلَى يَوْمِ المَزِيدِ بِجَنَّةِ الـ ... ـخُلودِ فَجُدْ بِالنَّفْسِ إِنْ كُنْتَ بَاذِلَا
فَدَعْهَا رُسُوماً دَارِسَاتٍ فَمَا بِهَا ... مَقِيلٌ وَجَاوِزْهَا فَلَيْسَتْ مَنَازِلَا
رُسُوماً عَفَتْ يَنْتَابُهَا الخَلْقُ كَمْ بِهَا ... قَتِيلٌ وَكَم فِيهَا لِذَا الخَلْقِ قَاتِلَا
وَخُذْ يَمْنَةً عَنْهَا عَلَى المَنْهَجِ الَّذِي ... عَلَيْهِ سَرَى وَفْدُ الأَحِبَّةِ آهِلَا
وَقُلْ سَاعِدِي يَا نَفْسُ بِالصَّبرِ سَاعَةً ... فَعِنْدَ اللِّقَا ذَا الكَدُّ يُصْبِحُ زَائِلَا
فَمَا هِيَ إِلَّا سَاعَةٌ ثُمَّ تَنْقَضِي ... وَيُصْبِحُ ذُو الأَحْزَانِ فَرْحَانَ جَاذِلَا

لقد حرك الداعي إلى الله وإلى دار السلام النفوس الأبيَّة، والهِممَ العالية، وأسمع منادي الإيمان من كانت له أُذُنٌ واعية، وأسمع الله من كان حياً، فهزه السماعُ إلى منازل الأبرار وحدا به في طريق سيره، فما حطَّت به رِحالُه إلا بدار القَرَارِ فَقَالَ ﷺ: «**انْتَدَبَ اللهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا إِيمَانٌ بِي، وتَصْدِيقٌ بِرُسُلِي أَن أَرْجِعَهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ أَوْ أُدْخِلَهُ الجَنَّةَ، وَلَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ، وَلَودِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللهِ، ثُمَّ أُحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ، ثُمَّ أُحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ**»[1].

وقال ﷺ: «**مَثَلُ المُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ القَائِمِ القَانِتِ بِآيَاتِ اللهِ لَا يَفْتُرُ مِنْ صِيَامٍ وَلَا صَلَاةٍ حَتَّى يَرْجِعَ المُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللهِ، توكَّلَ اللهُ لِلْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِهِ بِأَن يَتَوَفَّاهُ أَن يُدْخِلَهُ الجَنَّةَ، أَوْ يَرْجِعَهُ سَالِماً مَعَ أَجْرٍ أَو غَنِيمَةٍ**»[2].

---

(1) الحديث بتمامه أخرجه مالك في «موطئه» في الجهاد (974) باب (1) الترغيب في الجهاد. ومن حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه. ومن طريقه أخرجه البخاري في الإيمان (36) باب (26) لجهاد من الإيمان. وأخرجه مسلم في الإمارة (1876) والنسائي في الإيمان (5044) وابن حبان (4610) وسعيد بن منصور في «سننه»(2311) والبيهقي (9/ 157).

(2) الحديث بتمامه أخرجه البخاري في الإيمان (36) باب (26) الجهاد من الإيمان من طريق أبي زُرْعَةَ بنُ عَمرِو بنِ جَرِيرٍ قال: سمعتُ أبا هُرَيرةَ عَنِ النبيِّ ﷺ قال: «انْتَدَبَ الله لِمَنْ خَرَجَ في سَبِيلِهِ ـ لا يُخرِجُه إِلّا إِيمانٌ بي وَتَصْدِيقٌ بِرُسُلي ـ أَنْ أَرْجِعَهُ بِما نال مِنْ أَجْرٍ أو =

وقال ﷺ: «غَدْوَةٌ في سَبِيلِ الله أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وما فِيهَا»[1].

وقال ﷺ فيما يَروي عن ربِّه تبارك وتعالى: «أَيُّمَا عَبْدٍ مِنْ عِبَادِي عرَجَ مُجَاهِدًا فِي سَبيلي ابْتِغاءَ مَرْضَاتِي، ضَمِنْتُ لهُ أَنْ أَرْجعه إِنْ أَرْجَعْتُهُ بِمَا أصابَ مِنْ أَجْر أو غَنِيمَةٍ، وَإِنْ قَبَضْتُهُ أَنْ أَغْفِرَ له وَأَرْحَمَهُ وَأُدْخِلَهُ الجَنَّةَ»[2].

وقال ﷺ: «جَاهِدُوا في سَبِيلِ اللهِ، فإِنَّ الجِهَادَ في سَبِيلِ اللهِ [تبارك وتعالى] بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الجَنَّةِ يُنْجِي اللهُ [تبارك وتعالى] به مِنَ الهمِّ والغَمِّ»[3].

= غَنِيمة، أَوْ أُدْخِلَهُ الجَنَّةِ. وَلَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتي ما قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ، وَلَوَدِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ في سَبِيلِ الله ثمَّ أُحيا، ثمَّ أُقتَلُ ثُمَّ أُحيا، ثم أُقتَلُ». وأطرافه في (٢٧٨٧) (٢٧٩٧) (٢٩٧٢) (٣١٢٣) (٧٢٢٦) (٧٢٢٧) (٧٤٥٧) (٧٤٦٣). وأخرجه مالك في «موطئه» في الجهاد (٩٧٣) و (٩٧٤) في فاتحته. ومسلم في الإمارة (١٨٧٨) والنسائي في الجهاد (٣١٢٢) باب (١٤) ما تكفل الله ﷻ لمن يجاهد في سبيله. وابن حبان (٤٦٢١).

(1) أخرجه البخاري في الجهاد (2792) باب (5) الغدوة والروحة في سبيل اللَّه. . من حديث أنس بن مالك ﷺ. وطرفاه في (2796) (6568). وأخرجه مسلم في الإمارة (1880). وأحمد في مسنده (12352/ 4) والترمذي في فضائل الجهاد (1651) وابن ماجه في الجهاد (2757) وابن حبان (4602) وفي الباب عن سهل بن سعد عند أحمد (15560/ 5) وعند البخاري (2794) و (2892) و (3250) و (6415). ومسلم (1881) والترمذي (1648) والنسائي (3118) وابن ماجه (2756) والدارمي (2/ 202) والبيهقي (9/ 158) وفي الباب أيضاً عن أبي هريرة وابن عباس ومعاوية بن خديج وأبي أيوب رضي الله تعالى عنه عند الشيخين وغيرهما.

(2) تفرَّد به النسائي في الجهاد (3126) باب (15) ثواب السرية التي تخفق. من طريق الحجاج بن أرطأة قال: حدثنا حماد بن سلمة عن يونس، عن الحسن، عن ابن عمر ﷺ، عن النبي ﷺ فيما يحكيه عن ربه ﷻ. وإسناده ضعيف. لضعف الحجاج بن أرطأة وعنعنة الحسن وهو البصري. لكنه ينجبر بما تقدم. فالحديث حسن لغيره. واللَّه تعالى أعلم.

(3) أخرجه أحمد في مسنده (22743/ 8) من حديث عبادة بن الصامت ﷺ. وأخرجه الحاكم في الجهاد (2404/ 2) وصححه، وأقره الذهبي في «التلخيص». وذكره الهيثمي في «المجمع» (9409/ 5) وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و «الأوسط» أطول من هذا. وأحد أسانيد أحمد وغيره ثقات.

وفي الباب عن أبي أمامة ﷺ عند البزّار (١٦٥٣) و (١٦٥٤) والطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٦٣ و / ٧٥) وذكره الهيثمي في «المجمع» (٩٤١٠/ ٥) وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» وفيه عمرو بن الحصين، وهو متروك. ا هـ. وما بين حاصرتين تم استدراكه من رواية أحمد.

وقال ﷺ: «أَنَا زَعِيمٌ - والزَّعِيمُ الحَمِيلُ - لِمَنْ آمَنَ بي، وأَسْلَمَ وهَاجَرَ بِبَيْتٍ في رَبَضِ الجَنَّةِ، وبِبَيْتٍ في وَسَطِ الجَنَّةِ، وَأَنَا زَعِيمٌ لِمَنْ آمَنَ بِي وَأَسْلَمَ، وَجَاهَدَ في سَبِيلِ اللهِ بِبَيْتَ في رَبَضِ الجَنَّةِ، وَبِبَيْتٍ في وَسَطِ الجَنَّةِ، وَبِبَيْتٍ في أَعلَى غُرَفِ الجَنَّة، مَن فَعَلَ ذَلِكَ، لَم يَدَعْ لِلْخَيْرِ مَطْلَباً، ولا مِنَ الشَّرِّ مَهْرَباً يَمُوتُ حَيْثُ شَاءَ أَنْ يموت»[1].

وقال ﷺ: «مَنْ قَاتَلَ في سَبيلِ اللهِ من رَجُل مُسْلِمٍ فُواقَ نَاقةٍ، وَجَبَتْ لَهُ الجَنَّة»[2].

وقالَ ﷺ: إِنَّ في الجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللهُ للمُجاهِدِينَ في سَبِيلِ اللهِ مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَينِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ والأَرْضِ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللهَ فاسْأَلُوهُ الفِرْدَوْس، فإِنَّهُ أَوْسَطُ الجَنَّةِ وَأَعْلَى الجَنَّةِ، وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنْ، وَمِنْهُ تَفَجَّرُ أنهَارُ الجَنَّةِ»[3].

---

(1) صحيح الإسناد. أخرجه النسائي في الجهاد (3133) باب (19) ما لمن أسلم وهاجر وجاهد.. من طريق عمرو بن مالك الجنبي، أنه سمع فضالة بن عبيد يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول.... وذكره.
ورجال إسناده ثقات رجال الشيخين غير عمرو بن مالك الجنبي، روى له أصحاب السنن، وهو ثقة. ومن طريقه أخرجه الحكم في الجهاد (٢/٢٣٩١) و (٢٣٥٥) مختصراً، وصححه شرط مسلم وأقره الذهبي، مع أن عمرو بن مالك الجبني ليس من رجال مسلم. وأخرجه ابن حبان (٤٦١٩) والطبراني (١٨/ ٨٠١) والبيهقي (٦/ ٧٢).

(2) جزء من حديث صحيح الإسناد. وأخرجه أحمد في مسنده (22075/ 8) وأبو داود في الجهاد (2541) باب (42) فيمن سأل الله تعالى الشهادة من طريق هشام بن خالد أبو مروان وابن المصفى، قالا: ثنا بقية، عن ابن ثوبان، عن أبيه، يرد إلى مكحول، إلى مالك ابن يُخَامِر، أن معاذ بن جبل حَدَّثهم، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ قاتل في سبيل الله فُوَاقَ نَاقَةٍ فَقَدْ وَجَبَتْ لَهُ الجنةُ، ومن سأل الله القتل من نفسه صادقاً ثم مات أو قتل فإن له أَجْرَ شهيدٍ» زاد ابن المصفى من هنا «ومَنْ جرح جرحاً في سبيل الله أو نكب نكبةً فإنها تجيء يوم القيامة كأَغْزَرِ ما كانت: لونُها لون الزعفران، وريحُهَا ريح المسك ومن خرج به خُرَّاج في سبيل الله فإن عليه طَابَعَ الشهداء».
وأخرجه الترمذي في (١٦٥٧) والنسائي (٣١٤١) وابن ماجه (٢٧٩٢) وعبد الرزاق (٩٥٣٤) والطبراني (٢٠/ ٢٠٦) والبيهقي (٩/ ١٧٠) وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٤٦١٨) مختصراً.

(3) أخرجه أحمد في مسنده (8427/ 3) من حديث أبي هريرة ﷺ. والبخاري في الجهاد (2790) وطرفه في (7423) وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» (4611) والبيهقي في «الأسماء» والصفات» (ص/ 398) والحاكم (1/ 80) والبغوي في «المرقاة» (2610).

وقال ﷺ لأبي سعيد: «مَنْ رَضيَ باللهِ رباً، وبالإِسْلامِ دِيناً وبِمُحَمَّدٍ رَسُولاً، وَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ» فعجب لها أبو سعيدٍ، فقال: أَعِدْهَا عليَّ يَا رَسولَ اللهِ، فَفَعَل، ثم قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وأُخْرَى يَرْفَعُ اللهُ بهَا العَبْدَ مِائَةَ دَرَجَةٍ في الجَنَّةِ مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ والأَرض» قال: وما هي يا رسول اللهِ؟ قال: «الجِهَادُ في سَبِيلِ اللهِ»[1].

وقال ﷺ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ في سَبِيلِ اللهِ، دَعَاهُ خَزَنَةُ الجنَّةِ كُلُّ خَزَنَةِ بَابٍ، أَيْ فُلُ هَلُمَّ، فمنْ كانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلاةِ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلاةِ، وَمَن كَانَ مِنْ أَهْلِ الجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الجِهَادِ، ومَنْ كانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ، دُعِيَ من بَابِ الصَّدَقَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الرَّيَّانِ»، فقال أبو بكر: بأبي أنْتَ وأمي يا رسولَ اللهِ ما عَلَى مَنْ دُعِيَ مِنْ تِلْكَ الأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ، فَهَل يُدعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الأَبْوابِ كُلِّهَا؟ قال: «نَعَمْ وأرجُو أَنْ تكُونَ مِنْهُمْ»[2].

وقالَ ﷺ: «مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فَاضِلَةً في سَبِيلِ اللهِ، فَبِسَبْعمائةٍ، وَمَنْ أَنْفَقَ عَلَى نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ، وَعَادَ مَرِيضاً أَوْ أَمَاطَ الأَذَى عَنْ طَرِيقٍ، فالحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ مَا لَمْ يَخْرِقْهَا، وَمَنِ ابْتَلَاه اللهُ في جسَدِهِ فَهُوَ لَهُ حِطَّةٌ»[3].

---

(1) الحديث بتمامه أخرجه مسلم في الإمارة (1884) والنسائي في الجهاد (3131) باب (18) المجاهد في سبيل الله عزَّ وجلّ. وفي «اليوم والليلة» رقم (6).

(2) أخرجه مالك في «موطئه» في الجهاد (1021) باب ما جاء في الخيل والمسابقة بينها والنفقة في الغزو. من حديث أبي هريرة ﷺ. ومن طريقه أخرجه البخاري في الصيام (1897) باب (4) الريان للصائمين. وأطرافه في (2841) (3216) (3669) وأخرجه الترمذي في المناقب (3674) والنسائي في الصوم (2237) وطرفه في (3135). وأخرجه مسلم في الزكاة (1027) وابن حبان (308) والبيهقي (9/ 171).
وأخرجه أحمد في مسنده (٨٧٩٨/ ٣) بلفظ قريب.
وأخرجه ابن أبي شيبة (٣/ ٧) مختصراً.

(3) إسناده حسن. أخرجه أحمد في مسنده (1690 ـ 1700 ـ 1701/ 1) من حديث أبي عبيدة ابن الجرّاح ﷺ.
ورجال إسناده ثقات غير بشار بن أبي سيف الجرجي، روى له اثنان. ووثقه ابن حبان.
وهو عند الدارمي (٢٧٦٣) والبخاري في «التاريخ الكبير» (٧/ ٢١) وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٧٣ ـ ٧٤) والنسائي في الصيام (٢٢٣٢) وأبو يعلى (٨٧٨) والبيهقي في «الكبرى» (٩/ ١٧١/ ١٧٢) وفي «الشعب» (٤٢٧١). بألفاظ متقاربة مطولاً ومختصراً.

وذكر ابن ماجه عنه ﷺ: «مَنْ أَرْسَلَ بِنَفَقَةٍ في سَبِيلِ اللهِ، وَأَقَامَ في بَيْتِهِ فَلَهُ بِكُلِّ دِرْهَمٍ سَبْعُمائَةِ دِرْهَمٍ، وَمَنْ غَزَا بِنَفْسِهِ في سَبِيلِ اللهِ، وَأَنْفَقَ في وَجْهِهِ ذَلِكَ، فَلَهُ بِكُلِّ دِرْهَمٍ سَبْعُمَائَةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ»[1] ثم تلا هذه الآية: ﴿وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَن يَشَاءُ﴾ [البقرة: 261].

وقال ﷺ: «مَنْ أَعَانَ مُجَاهِدًا في سَبِيلِ اللهِ أَوْ غَارِمًا في غُرْمِهِ أَوْ مُكَاتَبًا في رَقَبَتِهِ أَظَلَّهُ اللهُ في ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ»[2].

وقال ﷺ: «مَنِ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ في سَبِيلِ اللهِ حَرَّمَه اللهُ عَلَى النَّارِ»[3].

وقالَ ﷺ: «لَا يَجْتَمِعُ شُحُّ وَإِيمَانٌ في قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، وَلَا يَجْتَمِعُ غُبَارٌ في سَبِيلِ اللهِ وَدُخَانُ جَهَنَّمَ في وَجْهِ عَبْدٍ» وفي لَفْظ «في قَلْبِ عَبْدٍ» وفي لفظ «في جَوْفِ امْرِىءٍ» وفي لفظ «في مَنْخَرَي مُسْلِمٍ»[4].

---

(1) الحديث أخرجه ابن ماجه في الجهاد (2761) باب (4) فضل النفقة في سبيل الله تعالى. من حديث عليّ، وأبي الدرداء، وأبي هريرة، وأبي أمامة، وابن عمر، وعبد الله بن عمرو، وجابر، وعمران بن حصين كلهم يحدث عن رسول الله ﷺ.
وتعقبه البوصيري في «الزوائد» بقوله: في إسناده خليل بن عبد اللّه. قال الذهبي؛ لا يعرف. وكذا قال ابن عبد الهادي.

(2) الحديث بتمامه أخرجه أحمد في مسنده (15986/ 5) عن سهل بن حنيف ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «من أعان مجاهداً في سبيل اللّه، أو غارماً في عسرته، أو مكاتباً في رقبته، أظله..» الحديث. وبهذا اللفظ أخرجه الحاكم في المكاتب (2860/ 2) وصححه. وتعقبه الذهبي في «التلخيص» بقوله: بل عمرو ـ يريد: عمرو بن ثابت ـ رافضي متروك. ا هـ أقول: وفي إسناد أحمد؛ محمد بن عقيل، مختلط.

(3) أخرجه أحمد في مسنده (15935/ 5) من حديث أبي عبس ﷺ. وأخرجه البخاري في الجمعة (907) باب (18) المشي إلى الجمعة... وطرفه في (2811): وأخرجه الترمذي في فضائل الجهاد (1632) والنسائي في الجهاد (3116) باب ثواب من اغبرت قدماه في سبيل اللّه. وابن حبان (4605) والبيهقي (9/ 162) والبغوي في «المرقاة» (2618).

(4) أخرجه أحمد في مسنده (7485/ 3) من حديث أبي هريرة ﷺ وأخرجه النسائي في الجهاد (3110) و(3111) و(3112) و(3113) و(3114) و(3115) باب (8) فضل من عمل في سبيل الله على قدمه. بألفاظ متقاربة. وأخرجه الحاكم في الجهاد (2394 ـ 2395 ـ 2396/ 2) وصححه على شرط مسلم. وأقره الذهبي في «التلخيص». وليس كما قالا: ففي إسناده اللجلاج مختلف في اسمه. ولم يوثقه غير ابن حبان. ومن طريقه أخرجه ابن حبان (4606) والطبراني في «الصغير» (410) وأخرجه ابن حبان (3251) من طريق آخر. فالحديث حسن إن شاء الله تعالى.

وذكر الإمامُ أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ عنه «مَنِ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ في سَبِيلِ اللهِ سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، فَهُمَا حَرَامٌ عَلَى النَّار»[1].

وذكر عنه أيضاً أَنَّهُ ﷺ قال: «لَا يَجْمَعُ اللهُ في جَوْفِ رَجُلٍ غُبَارَاً في سَبِيلِ اللهِ وَدُخَانَ جَهَنَّمَ، وَمَنِ اغْبَرَّتْ قدَمَاهُ في سَبِيلِ اللهِ، حَرَّمَ اللهُ سَائِرَ جَسَدِهِ على النَّارِ، ومَنْ صَامَ يَوْمَاً في سَبِيلِ اللهِ، بَاعَدَ اللهُ عَنْهُ النَّارَ مَسِيرَةَ أَلْفِ سَنَةٍ لِلرَّاكِبِ المُسْتَعْجِلِ، وَمَنْ جُرِحَ جِرَاحَةً في سَبِيلِ اللهِ، خُتِمَ لَهُ بِخَاتَمِ الشُّهَدَاءِ، لَهُ نُورٌ يَوْمَ القِيَامَةِ لَوْنُهَا لَوْنُ الزَّعْفَرَانِ، وَرِيحُهَا رِيحُ المِسْكِ يَعرِفُه بِهَا الأَوَّلُونَ والآخِرُونَ، ويَقُولُونَ؛ فُلانٌ عَلَيْه طَابعُ الشُّهَدَاءِ، وَمَنْ قاتَلَ في سَبِيلِ اللهِ فُوَاقَ نَاقَةٍ، وَجَبَتْ لَهُ، الجَنَّةُ»[2].

وذكر ابن ماجه[3] عنه ﷺ: «مَنْ رَاحَ رَوْحَةً في سَبِيلِ اللهِ، كَانَ لَهُ بِمِثْلِ مَا أَصَابَهُ مِنَ الغُبَارِ مِسْكاً يَوْمَ القِيَامَةِ».

وذكر أحمد[4] رَحِمَهُ اللَّهُ عنه ﷺ: «مَا خَالَطَ قَلْبَ امْرِىءٍ رَهَجٌ في سَبِيلِ اللهِ إِلَّا حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ النَّارَ».

وقال ﷺ: «رِبَاطُ يَوْمٍ في سَبِيلِ اللهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا»[5].

---

(1) صحيح الإسناد. أخرجه أحمد في مسنده (22021/ 8) من حديث مالك بن عبد الله الخثعمي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. ومالك هذا؛ له صحبة عند البخاري وابن حبان والبغوي. وعند العجلي تابعي ثقة وكذا عند ابن عبد البرّ. وانظر الإصابة لابن حجر (7647/ 3).

(2) أخرجه أحمد في مسنده (27573/ 10) من طريق خالد بن دريك، يحدث عن أبي الدرداء، يرفع الحديث إلى النبي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يجمع الله في جوف رجل غبار...» الحديث. وإسناده منقطع. خالد بن دريك لم يدرك أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. لكن له شاهد تقدم قبل قليل من رواية أحمد (22075/ 8) وأبي داود (2541) والترمذي (1657) وغيرهم. وليس عندهم لفظ الصوم.

(3) في الجهاد (2775) باب (9) الخروج من النفير. من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وتعقبه البوصيري في «الزوائد» بقوله هذا إسناد حسن، مختلف في رجال إسناده.

(4) في مسنده (24602/ 9) من حديث السيدة عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. وإسناده صحيح. والرهج: الخوف والفزع.

(5) قطعة من حديث أخرجه أحمد في مسنده (22935/ 8) من حديث سهل بن سعد الساعدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ قال: «رباط يوم في سبيل الله خيرٌ من الدنيا وما عليها. والروحة يروحها العبد في سبيل الله أو الغدوة خير من الدنيا وما عليها. وموضع سوط أحدكم في الجنة خيرٌ من الدنيا وما عليها».
وأخرجه البخاري في الجهاد (٢٨٩٢) والترمذي (١٦٦٤).

وقال ﷺ: «رِبَاطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ، وَإِنْ مَاتَ، جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ، وَأُجْرِيَ عَلَيْهِ رِزْقُه وَأَمِنَ الفَتَّانَ»[1].

وقالَ ﷺ: «كُلُّ مَيِّتٍ يُخْتَمُ عَلَى عَمَلِهِ إلا الَّذِي مَاتَ مُرَابِطاً في سَبِيلِ اللهِ فَإِنَّهُ يَنْمُو لَهُ عَمَلُهُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ، ويُؤمَّنُ مِنْ فِتْنَةِ القَبْرِ»[2].

وقال ﷺ: «رِبَاطُ يَوْمٍ في سَبِيلِ اللهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ المَنَازِلِ»[3].

وذكر ابنُ ماجه[4] عنه ﷺ: «مَنْ رَابَطَ لَيْلَةً في سَبِيلِ اللهِ، كَانَتْ لَهُ كَأَلْفِ لَيْلَةٍ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا».

وقال ﷺ: «مُقَامُ أَحَدِكُم في سَبِيلِ اللهِ خَيْرٌ مِنْ عِبَادَةِ أَحَدِكُمْ في أَهْلِهِ سِتِّينَ سَنَةً، أَمَا

---

(1) الحديث بتمامه أخرجه مسلم في الإمارة (1913) من حديث سلمان الفارسي رضي الله عنه. وأخرجه النسائي في الجهاد (3167) باب (39) فضل الرباط.

(2) صحيح الإسناد. أخرجه أحمد في مسنده (24006/ 9) من حديث فضالة بن عبيد رضي الله عنه. وأخرجه أبو داود في الجهاد (2500) والترمذي (1621) وابن حبان (4624) وابن المبارك في «الجهاد» (174) و (175) والطبراني في «الكبير» (18/ 802) و (803) والحاكم في قسم الفيء (2637/ 2) والطحاوي في «مشكل الآثار» (3/ 102).

(3) أخرجه الترمذي في فضائل الجهاد (1667) والنسائي في الجهاد (3169) باب (39) فضل الرباط. وطرفه في (3170) وأخرجه الحاكم في قسم الفيء (2635 ـ 2636/ 2) وأحمد (442 ـ 470 ـ 558/ 1) بأتم منه. والطيالسي (87) والبيهقي (9/ 161) وابن المبارك في «الجهاد» (72) وابن أبي عاصم في «الجهاد» (299) من طرق يشد بعضها بعضاً عن عثمان ابن عفان رضي الله عنه بألفاظ متقاربة.

(4) في الجهاد (2766) باب (7) فضل الرباط في سبيل الله. من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه. وفي إسناده زيد بن أسلم، وهو ضعيف. وفيه مصعب بن ثابت، وهو ضعيف أيضاً. وأخرجه أحمد في مسنده (463/ 1) من طريق مصعب بن ثابت بلفظ: «حرس ليلة في سبيل الله أفضل من ألف ليلة يقام ليلها ويصام نهارها».
إسناده حسن. أخرجه أحمد في مسنده (١٠٧٩٠/ ٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ مرّ بشعب فيه عيينة ماء عذب فأعجبه طيبه فقال: لو أقمت في هذا الشعب فاعتزلت الناس ولا أفعل حتى أستأمر رسول الله ﷺ فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: «لَا تَفْعَلْ فَإِنَّ مُقَامَ أَحَدِكُمْ فِي سَبِيلِ الله خَيْرٌ مِنْ صَلَاةِ سِتِّينَ عاماً خَالِياً. أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ الله لَكُمْ وَيُدْخِلَكُمْ الجَنَّةَ أَغْزُوا فِي سَبِيلِ الله، مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ الله فُواقَ نَاقَةٍ وَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ».

تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللهُ لَكُمْ وَتَدْخُلُونَ الجَنَّةَ، جَاهِدُوا في سَبِيلِ اللهِ، مَنْ قَاتَلَ في سَبِيلِ اللهِ فُوَاقَ نَاقَةٍ، وَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ»[1].

وذكر أحمد[2] عنه ﷺ: «مَنْ رَابَطَ في شَيءٍ مِنْ سَوَاحِلِ المُسْلِمِينَ ثَلَاثَةَ أيَّام، أَجْزَأَتْ عَنْهُ رِبَاطَ سَنَةٍ».

وذُكِرَ عنه ﷺ أيضاً: «حَرَسُ لَيْلَة في سَبِيلِ الله أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ لَيْلَةٍ يُقَامُ لَيْلُهَا، ويُصَامُ نَهَارُهَا»[3].

وقال ﷺ: «حَرُمَتِ النَّارُ عَلَى عَينٍ دَمَعَتْ أَوْ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللهِ، وَحَرُمتِ النَّارُ عَلَى عَيْنٍ سَهِرَتْ في سَبِيلِ اللهِ»[4].

---

(1) وأخرجه الترمذي في فضائل الجهاد (1650) وحسنه وصححه الحاكم في الجهاد (2382/ 2) على شرط مسلم وأقره الذهبي.

(2) في مسند (27108/ 10) من حديث أم الدرداء رضي الله عنها وفي إسناده إسماعيل بن عياش، عن محمد بن عمرو بن حلحلة الدؤلي. وهذا إسناده ضعيف، لضعف رواية إسماعيل بن عياش عن غير أهل بلده. وهذا منها.

(3) تقدم قبل قليل من رواية أحمد في المسند (463/ 1). وفي إسناده مقال.

(4) قطعة من حديث أخرجه أحمد في مسنده (17213/ 6) من طريق عبد الرحمٰن بن شريح قال: سمعت محمد بن سمير الرعيني يقول: سمعت أبا عامر التجيبي قال أبي وقال غيره: الجنبي يعني غير زيد أبو علي الجنبي، يقول: سمعت أبا ريحانة يقول: كنا مع رسول الله ﷺ في غزوة فأتينا ذات ليلة إلى شرف فبتنا عليه فأصابنا برد شديد حتى رأيت من يحفر في الأرض حفرة يدخل فيها ويلقى عليه الحَجَفَةَ ـ يعني: الترس ـ فلما رأى ذلك رسول الله ﷺ من الناس نادى: «مَن يَحْرُسُنا في هٰذِهِ اللَّيْلَةِ وَأَدْعُو لَهُ بِدُعاءٍ يكونُ فِيهِ فَضْلٌ؟» فقال رجل من الأنصار: أنا يا رسول الله فقال: «ادْنُهْ» فدنا فقال: «مَنْ أَنْتَ؟» فتسمى له الأنصاري ففتح رسول الله ﷺ بالدعاء فأكثر منه. قال أبو ريحانة فلما سمعت ما دعا به رسول الله ﷺ فقلت: أنا رجل آخر فقال: «ادْنُهْ» فدنوت فقال: «مَنْ أَنْتَ؟» قال: فقلت: أنا أبو ريحانة فدعا بدعاء هو دون ما دعا للأنصاري ثم قال: «حُرِّمَتِ النّارُ عَلى عَيْنٍ دَمَعَتْ أَوْ بَكَتْ مِنْ خِشْيَةِ اللَّه، وَحُرِّمَتِ النّارُ على عَيْنٍ سَهِرَتْ في سَبِيلِ اللَّه» أو قال: حرمت النار على عين أخرى ثالثة لم يسمعها محمد بن سمير قال عبد اللَّه: قال أبي: وقال غيره: يعني غير زيد وأبو علي الجنبي. ا هـ.

وأخرجه الدارمي في الجهاد (٢٤٠٠) باب (١١) في الذي يسهر في الله حارساً. والنسائي مختصراً في الجهاد (٣١١٧) باب (١٠) ثواب عين سهرت في سبيل الله عزَّ وجلّ. والحاكم (٢٤٣٢/ ٢) وصححه وأقره الذهبي! وللحديث شواهد عند الحاكم (٤٤٣٠/ ٢) و (٢٤٣١/ ٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه من طريقين.

وذكر أحمد عنه ﷺ: «مَنْ حَرَسَ مِنْ وَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ فِي سَبِيلِ اللهِ مُتَطَوِّعاً لَا يَأْخُذُهُ سُلْطَانٌ، لَمْ يَرَ النَّارَ بِعَيْنَيْهِ إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ، فَإِنَّ اللهَ يَقُولُ: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾[1] [مريم: 71]».

وقالَ ﷺ لِرجل حَرَسَ المسلمين ليلةً في سفرهم مِنْ أوَّلِها إلى الصباح عَلَى ظَهْرِ فرسه لم يَنزِلْ إلا لصلاةٍ أو قَضَاءِ حَاجَةٍ: «قَدْ أَوْجَبْتَ فَلَا عَلَيْكَ أَلَّا تَعْمَلَ بَعْدَهَا»[2].

وقال ﷺ: «مَنْ بَلَغَ بِسَهمٍ في سَبِيلِ اللهِ، فَلَهُ دَرَجَةٌ في الجَنَّةِ»[3].

---

(1) سورة مريم، الآية الكريمة رقم (71). والحديث أخرجه أحمد في مسنده (15612/ 5) من طريق ابن لهيعة، قال حدثنا زبان وحدثنا يحيى بن غيلان، ثنا رشدين عن زبان، عن سهل بن معاذ، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ وهذا إسناد واهٍ لا تقوم به حجة ولا يعتد به.

(2) جزء من حديث تقدم في الصلاة من رواية أبي داود في الجهاد (2501) باب (17) في فضل الحرس في سبيل الله تعالى من حديث سهل بن الحنظلية رضي الله عنه أنهم ساروا مع رسول الله ﷺ يوم حُنَيْنٍ فأطنبوا السير، حتى كانت عشية، فحضرت الصلاة عند رسول الله ﷺ، فجاء رجل فارس فقال؛ يا رسول الله، إني انطلقت بين أيديكم حتى طلعت جبل كذا وكذا، فإذا أنا بهوازن عَلَى بَكْرَةِ آبائهم بظُعْنِهِمْ ونَعَمِهِمْ وشَائِهِمُ اجتمعوا إلى حنين، فتبسم رسول الله ﷺ وقال: «تِلْكَ غَنِيمَةُ المسلمين غَداً إن شاء اللَّه» ثم قال: «مَنْ يَحْرُسُنَا اللَّيْلَةَ»؟ قال أنس بن أبي مرثد الغنوي: أنا يا رسول الله، قال: «فاركب» فركب فرساً له، فجاء إلى رسول الله ﷺ فقال له رسول الله ﷺ: «اسْتَقْبِلْ هٰذَا الشِّعْبَ حتى تكون في أعلاه، ولا نغرَّنَّ مِنْ قِبَلِكَ اللَّيْلَةَ» فلما أصبحنا خرج رسول الله ﷺ إلى مُصَلّاهُ فركع ركعتين ثم قال: «هَلْ أَحْسَسْتُم فارسكم»؟ قالوا: يا رسول الله، ما أَحْسَسْنَاهُ، فَثُوِّبَ بالصلاة، فجعل رسول الله ﷺ يصلي وهو يلتفت إلى الشعب حتى إذا قضى صلاته وَسَلَّمَ قال: «أبشِرُوا فقد جاءكم فارسكم» فجعلنا ننظر إلى خِلَالِ الشجر في الشِّعب فإذا هو قد جاء حتى وقف على رسول الله ﷺ فَسَلَّمَ فقال: إني انطلقت حتى كنت في أعلى هذا الشعب حيث أمرني رسول الله ﷺ، فلما أصبحت اطَّلَعْتُ الشعبين كليهما فَنَظَرْتُ فلم أرَ أَحَداً، فقال له رسول الله ﷺ: «هل نزلت الليلة»؟ قال: لا إلا مصلياً أو قاضياً حاجة، فقال له رسول الله ﷺ: «قَدْ أَوْجَبْتَ فَلَا عَلَيكَ أن لا تعمل بعدها».
وأخرجه أبو داود في الصلاة (٩١٦) مختصراً. وأخرجه الحاكم (١/ ٨٦٥) وصححه وأقره الذهبي وهو كما قالا.

(3) جزء من حديث طويل أخرجه أحمد في مسنده (19445/ 7) من حديث أبي نجيح السلمي رضي الله عنه قال: حاصرنا مع رسول الله ﷺ حصن الطائف أو قصر الطائف فقال ﷺ: «من بلغ بسهم..» الحديث وإسناده صحيح. ومن طريقه أخرجه أبو داود في العتق=

وقَالَ ﷺ: «مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ في سَبِيلِ اللهِ، فَهُوَ عِدْلُ مُحَرَّرٍ وَمَنْ شَابَ شَيْبَةً في سَبِيلِ اللهِ، كَانَتْ لَهُ نُوراً يَوْمَ القِيَامَةِ»[1].

وعند النسائي[2] تفسير الدرجة بمائة عام.

وقَالَ ﷺ: «إِنَّ اللهَ يُدْخِلُ بالسَّهْمِ الوَاحِدِ الجَنَّةَ، صَانِعَهُ يَحْتَسِبُ في صَنْعَتِهِ الخَيْرَ، والمُمِدَّ بِهِ، والرَّامِيَ بِهِ، وارْمُوا وَارْكَبُوا، وأَنْ تَرْمُوا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَرْكَبُوا، وكُلُّ شَيءٍ يَلْهُو به الرجلُ فباطلٌ إِلَّا رَمْيَهُ بقوسه، أو تَأْدِيبَه فرسَه، وملاعبتَه امرأته، ومَنْ علّمهُ اللهُ الرَّميَ، فتركه رغبةً عنه، فنِعْمَةٌ كفرها»[3] رواه أحمد وأهل السنن.

= (٣٩٦٥) والترمذي في فضائل الجهاد (١٦٣٨) والنسائي في الجهاد (٣١٤٣) والحاكم (٢/٢٤٦٩) وابن حبان (٤٦١٥) والبيهقي (٩/ ١٦١) بألفاظ متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.

(1) الحديث بتمامه أخرجه أحمد في مسنده (17021/ 6) من حديث عمرو بن عنبسة ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً أَعْتَقَ اللهُ بِكُلِّ عُضْوٍ منها عُضْواً مِنْهُ مِنَ النَّارِ. وَمَنْ رَمَى بِسَهْمٍ في سَبِيلِ الله بَلَغَ أَوْ قَصَّرَ كانَ عِدْلَ رَقَبَةٍ، وَمَنْ شابَ شَيْبَةً في سَبِيلِ الله كانَ لَهُ نوراً يَوْمَ القِيَامَةِ». وإسناده صحيح.

(2) في الجهاد (3144) باب (26) ثواب من رمى بسهم في سبيل الله ﷻ. من طريق شرحبيل ابن السمط قال لكعب بن مُرَّة: يا كعب حدثنا عن رسول الله ﷺ، واحذر قال: سمعته يقول: «من شاب شيبة في الإسلام في سبيل الله كانت له نوراً يوم القيامة» قال له: حدثنا عن النبي ﷺ واحذر، قال: سمعته يقول: «ارموا، من بَلَغَ العدو بسهم رفعه الله درجة» قال ابن الخام: يا رسول الله، وما الدرجة؟ قال: «أما إنها ليست بعتبة أمك. ولكن ما بين الدرجتين مائة عام».
وأخرجه الترمذي في فضائل الجهاد (١٦٣٤) و (١٦٣٥) مختصراً، كذا ابن حبان في «صحيحه» (٢٩٨٤) والبيهقي (٩/ ١٦١) وإسناده صحيح.

(3) الحديث بتمامه أخرجه أحمد في مسنده (17301 ـ 17302/ 6) من حديث عقبة بن عامر الجهني ﷺ بإسناد لا يخلو من مقال! وأخرجه أبو داود في الجهاد (2513) باب الرمي في الجهاد. والنسائي في الجهاد أيضاً (3146) مختصراً. وطرفه في (3580) وأخرجه ابن ماجه في الجهاد (2811) باب (19) الرمي في سبيل الله ولبعض ألفاظ الحديث شواهد، منها ما أخرجه النسائي في «الكبرى» (8939/ 6) في عشرة النساء، أبواب الملاعبة. من حديث جابر ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل شيء ليس فيه ذكر الله فهو لهو ولعب. إلا أربع: ملاعبة الرجل امرأته، وتأديب الرجل فرسه. ومشيه بين الغرضين، وتعليم السباحة» وإسناده صحيح. وانظر التخريج التالي.

وعند ابن ماجه[1]: «مَنْ تَعَلَّمَ الرَّمْيَ ثُمَّ تَرَكَهُ، فَقَدْ عَصَانِي».

وذكر أحمد عنه ﷺ أنّ رجلاً قال له؛ أوصِني، فَقَالَ: «أُوصِيكَ بِتَقْوَى اللهِ، فَإِنَّهُ رَأْسُ كُلِّ شَيءٍ، وَعَلَيْكَ بِالجِهَادِ، فَإِنَّهُ رَهْبَانِيَّةُ الإِسْلَامِ، وَعَلَيْكَ بِذِكْرِ اللهِ وَتِلَاوَةِ القُرْآنِ، فَإِنَّهُ رُوحُكَ في السَّمَاءِ، وَذِكْرٌ لَكَ في الأَرْضِ»[2] وقال ﷺ: «ذِرْوَةُ سَنَامِ الإِسْلَامِ الجِهَادُ»[3].

وقال ﷺ: «ثَلَاثَةٌ حَقٌّ عَلَى اللهِ عَوْنُهُمْ؛ المُجَاهِدُ في سَبِيلِ اللهِ، وَالمُكَاتَبُ الَّذِي يريدُ الأَدَاءَ، والنَّاكِحُ الَّذِي يُرِيدُ العَفَافَ»[4].

وقال ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغزُ، وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ نَفْسَهُ مَاتَ عَلى شُعْبَةٍ مِنْ نِفَاقٍ»[5].

---

(1) في الجهاد (2814) باب (19) الرمي في سبيل الله. من حديث عقبة بن عامر الجهني، وإسناده ضعيف. لكن رواه مسلم الإمارة (1919) بإسناد مختلف بلفظ: «من علم الرمي ثم تركه، فليس منّا، أو قد عصى».

(2) أخرجه أحمد في مسنده (11774 ـ 11775) من طريقين، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. وإسناده حسن.

(3) أخرجه أحمد في مسنده (22112/ 8) من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه بإسناد ضعيف. وأخرجه (22108/ 8) بإسناد مختلف، عن معاذ رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «الجهاد عمود الإسلام وذروة سنامه».
وفي الباب عن أبي أمامة رضي الله عنه عند الطبراني في «الكبير» (١٨/ ٣١٨) من طريق أبي عبد الملك، وهو علي بن يزيد، وهو ضعيف. وذكره الهيثمي في «المجمع» (٥/ ٩٤١٣) وعزاه للطبراني وقال: وفيه علي بن يزيد، وهو ضعيف. وبالجملة فالحديث يرقى إلى درجة الحسن بطريقيه والله تعالى أعلم.

(4) إسناده حسن. أخرجه أحمد في مسنده (7420/ 3) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ورجال إسناده ثقات على شرط الشيخين، غير محمد بن عجلان. روى له البخاري تعليقاً. ومسلم متابعة، وهو صدوق. وأخرجه الترمذي في فضائل الجهاد (1655) والنسائي في النكاح (3120) وطرفه في (3218). وابن ماجه في العتق (2518) وابن حبان (4030) والحاكم في النكاح (2678/ 2) والبيهقي (7/ 78) والبغوي في «المرقاة» (2239).

(5) أخرجه أحمد في مسنده (8874/ 3) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ومن طريقه. أخرجه مسلم في الإمارة (1910) وأبو داود في الجهاد (2502) والنسائي في الجهاد (3097) باب (2) التشديد في ترك الجهاد.
قال السيوطي رحمه الله؛ قوله ﷺ: «مات على شعبة من نفاق» أي طائفة وقطعة منه.

وذكر أبو داود[1] عنه [عليه الصلاة والسلام]: «مَنْ لَمْ يَغْزُ، أَوْ يُجَهِّزْ غَازِيَاً، أَوْ يُخَلِّف غَازِيَاً في أَهْلِهِ بِخَيْرٍ، أَصَابَهُ اللهُ بِقَارِعَةٍ قَبْلَ يَوْمِ القِيَامَةِ».

وَقَالَ ﷺ: «إِذا ضَنَّ النَّاسُ بالدِّينَار والدِّرْهَم، وَتَبَايَعُوا بالعِينَةِ، واتَّبَعُوا أَذْنَابَ البَقَرِ، وَتَرَكُوا الجِهَادَ في سَبِيلِ اللهِ، أَنْزَلَ اللهُ بِهِمْ بَلَاءً، فلم يَرْفَعْهُ عَنْهُمْ حَتَّى يُرَاجِعُوا دِينَهُم»[2].

وذكر ابن ماجه[3] عنه ﷺ: «مَنْ لَقِيَ اللهَ عَزَّوَجَلَّ، وَلَيْسَ لَهُ أَثَرٌ في سَبِيلِ اللهِ، لَقِيَ اللهَ، وَفِيهِ ثُلْمَة».

وقالَ تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: 195] وفسر أبو أيوب الأنصاري الإلقاء باليد إلى التهلُكةِ؛ بِتَركِ الجِهَادِ[4].

---

(1) في الجهاد (2503) باب (18) كراهية ترك الغزو. من حديث أبي أمامة رضي الله عنه، وفيه تدليس الوليد بن مسلم. وقد جاء مصرحاً بالتحديث عند ابن ماجه في الجهاد (2762) باب (5) التغليظ في ترك الجهاد. وكذا عند الدارمي في الجهاد أيضاً (2418) باب (26) فيمن مات ولم يغز. وإسناده جيد.

(2) أخرجه أحمد في مسنده (4825/ 2) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. وأخرجه أبو داود في الإجارة (3462) بلفظ: «إذا تبايعتم بالعينة وأخذتم أذناب البقر ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد سلط الله عليكم ذلاً لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم» وإسناده حسن. قال ابن الأثير رحمه الله: هو أن يبيع رجل سلعة بثمن معلوم إلى أجل معلوم. ثم يشتريها منه بأقل من الثمن الذي باعها به، فإن اشترى بحضرة طالب العينة سلعة من آخر بثمن معلوم وقبضها ثم باعها المشتري من البائع الأول بالنقد بأقل من الثمن، فهذه أيضاً عينة، وهي أهون من الأولى. وسميت عينة لحصول النقد لصاحب العينة، لأن العين هو المال الحاضر من النقد. والمشتري إنما يشتريها ليبيعها بعين حاضرة، تصل إليه معجلة. وقوله ﷺ: «اتبعوا أذناب البقر» يريد ﷺ أنهم تفرَّغوا للزرع وأذلوا أنفسهم للأرض وتركوا الجهاد. واللَّه تعالى أعلم.

(3) في الجهاد (2763) باب (5) التغليظ في ترك الجهاد. من طريق إسماعيل بن رافع، عن سُمَيٍّ، مولى أبي بكرٍ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه. وإسماعيل بن رافع، ضعيف. ومن طريقه أخرجه الترمذي في فضائل الجهاد (١٦٦٦) باب (٢٦) ما جاء في فضل المرابط. وقال: هذا حديث غريب من حديث الوليد بن مسلم عن إسماعيل بن رافع. وإسماعيل بن رافع قد ضعفه بعض أصحاب الحديث.

(4) الحديث بتمامه أخرجه الطيالسي (599) وأبو داود في الجهاد (2512) والترمذي في التفسير (2972) من طريق عَبْدِ بْنُ حُمَيْدٍ. حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مُخَلَّدٍ عَنْ حَيْوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ =

وصحَّ عنه ﷺ: «إِنَّ أَبْوَابَ الجنَّةِ تَحْتَ ظِلَال السُّيُوفِ»[1].

وصحَّ عنه ﷺ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هيَ العُلْيَا، فَهُوَ في سَبِيلِ اللهِ»[2].

= عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَسْلَمَ أَبِي عِمْرَانَ التُّجِيبيّ قَالَ: كُنَّا بِمَدِينَةِ الرُّوم، فَأَخْرَجُوا إِلَيْنَا صَفًّا عَظِيماً مِنَ الرُّوم، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ مِنَ المُسْلِمِينَ مِثْلُهُمْ أو أكثرُ. وَعَلَى أهلِ مِصْرَ عقبَةُ بْنُ عامرٍ، وعلى الجماعةِ فضالةُ بْنُ عبيدٍ، فحملَ رجلٌ مِنَ المسلمينَ عَلَى صَفِّ الرُّومِ حَتَّى دَخَلَ فِيهِمْ، فَصَاحَ النَّاسُ وَقَالُوا: سُبْحَانَ الله يُلْقِي بِيَدَيْهِ إِلَى التَّهْلِكَةِ، فَقَامَ أَبُو أَيُّوبَ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تَتَأَوَّلُونَ هٰذِهِ الآيَةَ هٰذَا التَّأْوِيلَ وَإِنَّما أُنْزِلَتْ هٰذِهِ الآيَةُ فِينَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ لمّا أَعَزَّ اللَّهُ الإِسْلَامَ وَكَثُرَ نَاصِرُوهُ، فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ سِرّاً دُونَ رَسُول الله ﷺ: إِن أَمْوَالَنَا قَدْ ضَاعَتْ، وَإِنَّ الله قَدْ أَعَزَّ الإِسْلَامَ وَكَثُرَ نَاصِرُوهُ، فَلَوْ أَقَمْنَا في أَمْوَالِنَا، فأَصْلَحْنَا مَا ضَاعَ مِنْهَا. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ يَرُدُّ عَلَيْنَا مَا قُلْنَا: ﴿وَأَنفِقُوا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ فَكَانَتِ التَّهْلُكَةُ الإِقَامَةَ عَلَى الأَمْوَالِ وَإِصْلَاحِهَا، وَتَرْكَنَا الغَزْوِ، فَمَا زَالَ أَبُو أَيُّوبَ شَاخِصاً في سَبِيلِ الله حَتَّى دُفِنَ بِأَرْضِ الرُّومِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هٰذا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦/١١٠٢٩) في التفسير. والطبري (٣١٧٩) وابن حبان (٤٧١١) والحاكم (٢/ ٢٧٥) والطبراني (٤٠٦٠) والبيهقي (٩/ ٩٩) من طرق عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه وإسناده صحيح.

(1) الحديث بتمامه أخرجه مسلم في الإمارة (1902) باب (41) ثبوت الجنة للشهيد من طريق أبي بكر بْنِ عَبْدِ الله بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ سَمِعْتُ أَبِي، وَهُوَ بِحُضْرَةِ العَدُوِّ يَقُولُ: قَالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَبْوَابَ الجَنَّةِ تَحت ظِلالِ السُّيُوفِ» فَقَامَ رَجُلٌ رَثُّ الْهَيْئَةِ. فَقَالَ: يَا أَبَا مُوسَىٰ! أَنْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ هَذَا؟ قَال: نَعَمْ. قَالَ: فَرَجَعَ إِلَىٰ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَقْرَأُ عَلَيْكُمُ السَّلَامَ. ثُمَّ كَسَرَ جَفْنَ سَيْفِهِ فَأَلْقَاهُ. ثُمَّ مَشَىٰ بِسَيْفِهِ إِلَى الْعَدُوِّ. فَضَرَبَ بِهِ حَتَّى قُتِلَ.

وأخرجه أحمد في مسنده (٧/٩٥٥٥) والترمذي في الفضائل (١٦٥٩) وابن حبان (٤٦١٧) وابن أبي عاصم في «الجهاد» (١/ ٧٥) والحاكم (٢/ ٧٠) والبيهقي (٩/ ٤٤) وأبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٣١٧). وفي الباب عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه عند البخاري (٢٨١٨) و (٢٨٢٣) و (٢٩٦٦) و (٣٠٢٤) و (٧٢٣٧) ومسلم (١٩٤٢) وأبو داود (٢٦٣١) وغيرهم من أئمة الحديث الشريف.

(2) الحديث بتمامه أخرجه أحمد في مسنده (19510/ 7) والبخاري في العلم (123) باب (45) من سأل وهو قائم عالماً جالساً. من حديث أبي موسى رضي الله عنه قال: جاءَ رَجُلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقال: يا رسولَ اللَّه، ما القِتالُ في سَبيل اللَّه؟ فإنَّ أحدَنا يقاتِلُ غضباً ويُقاتِلُ=

وصحَّ عنه ﷺ: «إِنَّ النَّارَ أَوَّلُ ما تُسَعَّرُ بِالْعَالِمِ والمُنْفِقِ وَالمَقْتُولِ في الجِهَادِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ لِيُقَال»[1].

وصَحَّ عنه ﷺ: «أَنَّ مَنْ جَاهَدَ يَبْتَغِي عَرَضَ الدُّنْيَا، فَلَا أَجْرَ لَهُ»[2].

= حَمِيَّةً. فرَفعَ إليه رأسَهُ ـ قال: وما رَفَعَ إليهِ رأسَهُ إلَّا أنَّهُ كان قائماً ـ فقال: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكونَ كلمةُ الله هي العُلْيا فهوَ في سَبيلِ الله ﷻ». وأطرافه في: (٢٨١٠) (٣١٢٦) (٧٤٥٨).

وأخرجه مسلم في الإمارة (١٩٠٤) وأبو داود في الجهاد (٢٥١٧) والترمذي في الفضائل (١٦٤٦) والنسائي في الجهاد (٣١٣٦) وابن ماجه في الجهاد (٢٧٨٣) وابن حبان (٤٦٣٦) والطيالسي (٤٨٧) والبيهقي (٩/ ١٦٧).

(1) الحديث بطوله أخرجه مسلم في الإمارة (1905) من طريق سُلَيْمَانُ بْنِ يَسَارٍ. قَالَ: تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْ أَبِي هرَيْرَةَ. فقال لَهُ نَاتلْ أهْل الشَّام: أَيُّهَا الشيْخُ! حَدَّثْنا حَدِيثاً سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: نَعَمْ. سَمِعْتُ رَسُول الله ﷺ يَقولُ: «إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ، رَجُلٌ اسْتُشْهِدَ. فَأُتِيَ به فعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فعَرِفَهَا قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ، قَاتَلْتُ فِيكَ حتَّىٰ اسْتُشْهِدْتُ. قَالَ: كَذَبْتَ. وَلَكِنكَ قَاتَلتَ لأنْ يُقَالَ جَرِيءٌ. فَقَدْ قِيلَ. ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِه حَتَّىٰ أُلْقِيَ فِي النَّار. وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ ٱلْقُرْآنَ. فَأُتِيَ بِهِ. فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا. قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فيها؟ قال: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ ٱلْقُرْآنَ. قَالَ: كَذَبْتَ. وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ عَالِمٌ. وَقَرَأْتَ ٱلْقُرْآنَ لِيُقَالَ هُوَ قَارِىءٌ. فَقَدْ قِيلَ. ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ حَتَّىٰ أُلْقِيَ في النَّار. وَرَجُلٌ وَسَعَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَال كُلِّه. فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا. قَالَ: فما عَمَلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لك. قال: كَذَبْتَ. وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقَالَ هُوَ جَوَادٌ. فَقَدْ قِيلَ. ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ. ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّار».

وأخرجه الترمذي في الزهد (٢٣٨٢) والنسائي في الجهاد (٣١٣٧) وابن حبان (٤٠٨) والبيهقي (٩/ ١٦٨).

(2) الحديث بتمامه أخرجه أحمد في مسنده (7905/ 3) وأبو داود في الجهاد (2516) من طريق أبي توبة الربيع بن نافع، عن ابن المبارك، عن ابن أبي ذئب، عن القاسم، عن بكير ابن عبد الله بن الأشج، عن ابن مكرز رجُلٍ من أهل الشام، عن أبي هريرة، أن رجلاً قال: يا رسول اللَّه، رَجُلٌ يريد الجهاد في سبيل الله وهو يبتغي عَرَضاً من عرض الدنيا، فقال رسول الله ﷺ: «لَا أجْرَ له» فأعظم ذلك الناس، وقالوا للرجل: عدْ لرسول الله ﷺ فلعلك لم تفهمه، فقال: يا رسول اللَّه، رجل يريد الجهاد في سبيل الله وهو يبتغي عَرَضاً من عرض الدنيا، فقال: «لَا أجْرَ لَهُ» فقالوا للرجل: عُد لرسول الله ﷺ، فقال له الثالثة، فقال له: «لا أجرَ له». ورجال ثقات غير ابن مكرز. قال ابن المديني: مجهول. ترجم له=

وصحَّ عنه ﷺ: أنه قال لعبدِ الله بن عمرو رضي الله عنه: «**إِنْ قَاتَلْتَ صَابِرَاً مُحْتَسِبَاً، بَعَثَكَ اللهُ صَابِرَاً مُحْتَسِبَاً، وإِنْ قَاتَلْتَ مُرَائِيَاً مُكَاثِرَاً، بَعَثَكَ اللهُ مُرَائِيًا مُكَاثِرَاً، يا عَبْدَ اللهِ بن عَمْرو عَلَى أيِّ وَجْهٍ قَاتَلْتَ أَوْ قتِلْتَ، بَعَثَكَ اللهُ عَلَى تِلْكَ الحَالِ**»[1].

وافرحتا زف الشهيد

الحورُ تهتفُ بهجةً: زُفَّ الشهيدُ ... والحورُ تأبى أن تُزَّفَ إلى البليدِ
وجنانُ عدنٍ لا ينال رحابها ... إلاّ شهيدٌ طابَ مسعاهُ الحميد
بالروحِ نفدي ديننا ورسولَه ... والدّينَ يُنْصَرُ بالدِّماءِ وبالحديد
لن نستكينَ ولن نَلِيْنَ لِحاكمٍ ... بالكفرِ يحكمُ شعبُنا حُكْمَ العبيد
فاحمل سلاحك يا أخي واسحقْ بهِ ... هامَ الرؤوس فريحُها نتِنٌ صَدِيْدُ
قُرْآنُنا سيعود رغمَ أنوفِهم ... راياتُه خفَّاقةٌ فوق الصعيد
سنطهِّر الأرض التي قد باعها ... حُكَّامُها من كل جبَّارٍ عنيد
ونقاتل الكُفْرَ الذي في أرضنا ... بِأُسُودٍ حَقَّ عزمها عَزْمٌ شديد
ونقيمُ حكم الله في أرجائها ... كي نتَّقي بدمائنا يومَ الوعيد
دستُورنا القرآنُ أكرم به ... من دونه يوم الوَغَى حبلَ الوريد
وحياتُنا لا نرتضي، إنْ لم تكن ... في عزَّةٍ، للحرِّ فيها ما يريد
وسبيلنا بذلُ النفوسِ لخالقٍ ... وجزاؤنا جناتُ خلدٍ لا تبيدُ
الحورُ فيها تَشْرَئِبُّ لقادمٍ ... وهتافُها: وافرحتا زُفَّ الشهيد

= البخاري في «التاريخ الكبير» (٨/ ٤٤٧) وابن أبي حاتم (٩/ ٣٢٨) ولم يوثقه غير ابن حبان!
وأخرجه الحاكم (٢/ ٨٥) وابن حبان (٤٦٣٧) والبيهقي (٩/ ١٦٩). لكن للحديث شاهد بإسناد حسن عند النسائي في الجهاد (٣١٤٠) باب (٢٤) من غزا يلتمس الأجر والذكر. من حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه.

(1) أخرجه أبو داود في الجهاد (2519) باب (26) من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا. وإسناده ضعيف. فيه العلاء بن عبد الله بن رافع. وهو ضعيف. وفيه أيضاً حنان بن خارجة وهو ضعيف أيضاً.